7415 - أخبرنا أبو صالح المكي محمد بن زنبور قال حدثنا بن أبي حازم عن يزيد بن عبد ا عن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة أنها سمعت رسول ا A يقول Y لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا